

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحيل الشرعية وأثرها في الأحكام الشرعية: دراسة فقهية مقارنة

الحاج محمد شزوان نيزر بن الحاج مت زين

08B0055

بمقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

الباكالوريوس في الفقه وأصوله

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

جمادي الأخير ١٤٣٣ هـ / إبريل ٢٠١٢ م

الإشراف

الحيل الشرعية وأثرها في الأحكام الشرعية: دراسة فقهية مقارنة

الحاج محمد شزوان نيزر بن الحاج مت زين

08B0055

المشرف: د. داتين الحاجة مارية بنت فيهين داتوء فكرما دبوا داتوء فادوكا الحاج عبد الرحيم

التوقيع: _____ التاريخ: _____

عميد الكلية: الأستاذ المشارك د. عبد المهيم بن نور الدين أيوس

التوقيع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من علمي وجهدي الشخصي، أما المفردات والاقتراسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : الحاج محمد شزوان نيزر بن الحاج مت زين

رقم التسجيل : 08B0055

تاريخ التسليم : جمادي الأخير ٤٣٣هـ / إبريل ٢٠١٢م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٢م للحاج محمد شزوان نيزر بن الحاج مت زين.

الحيل الشرعية وأثرها في الأحكام الشرعية: دراسة فقهية مقارنة

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد الإقرار: للحاج محمد شزوان نيزر بن الحاج مت زين.

التاريخ:

التوقيع:

٤ جمادى الأخير ١٤٣٣ هـ / ٢٦ إبريل ٢٠١٢ م

.....

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على رسوله خاتم الأنبياء والرسل، وآله وأصحابه أجمعين، ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ومجدك، على ما أنعمت علي من نعم لا تحصى منها توفيقك إياي لإنجاز هذا العمل على درب البحث العلمي.

وأقدم جزيل شكري ووافر تقديري إلى المشرفة المحترمة د. داتين الحاجة مارية بنت فيهين داتوء فكرما ديوا داتوء فادوكا الحاج عبد الرحيم لتكرمها بالإشراف على بحثي هذا، شكرا جزيلا على وقتها وإرشاداتها القيمة ونصائحها النافعة والمفيدة التي ذلت أمامي كل الصعاب التي وجهت في وقت كتابة هذا البحث العلمي.

وأقدم خالص الشكر وجزيل الثناء إلى مدير جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية وعميد كلية الشريعة الأستاذ المشارك د. عبد المهيم بن نورد الدين أيوس، ولا أنسى إلى جميع الأساتذة الأفاضل لكل علم وتعليم وإرشاد طوال مدة دراستي في جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، وإلى كل من يساعدي خلال فترة كتابة هذا البحث، خصوصا إلى والدي وأسرتي وزملائي جميعا.

ولا أنسى أقدم الشكر والتقدير إلى المرحوم فضيلة الأستاذ المشارك د. محمد فريد الشافعي رحمه الله الذي قد درسي من أول دراستي في هذه الجامعة حتى هذه المرحلة، عسى الله سبحانه وتعالى أن يجعله من المؤمنين الصالحين، ويرفع درجاته في الجنة كالمجتهدين الذين بذلوا جهدهم لإعلاء علم الله تعالى.

وأخيرا، أسأل الله تعالى أن يجزيهم جميعا بأحسن الجزاء وأن يوفقهم الله تعالى ويسهل أمورهم وحياتهم. وأسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعا، فما التوفيق والهداية إلى الرشاد إلا منه، عليه توكلت وإليه أنيب.

ملخص البحث

الحيل الشرعية وأثرها في الأحكام الشرعية: دراسة فقهية مقارنة

الشرعية الإسلامية هي مصدر الحقوق القائمة على تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة. فالشارع الحكيم ما وضع الأحكام الشرعية إلا لغاية المصلحة، ولا يجوز للمكلف أن يتوسل بفعل مشروع من حيث الأصل لتحقيق غرض أو قصد غير مشروع. إن الحيل أو الحيلة هي إحدى المشكلات التي استشرت بين الناس في الوقت الحاضر. فإن معظم الناس يتخذونها ذريعة لغرض هدام، ومن يفعلها لأجل التخلص من الحرج قليل ما هم. ولوجود هذا التصرف وضع الأصوليون قاعدة الحيل. وهذه القاعدة قائمة على أصل النظر في المآل بحيث أنه لا يمكن القول بتحقيق المناقضة في الحيلة بين قصد المتصرف وقصد الشارع إلا بالنظر إلى مآل الأفعال. ولذلك، يهدف هذا البحث إلى التعرف على المقصود بالحيل عند علماء أصول الفقه. ويتبع الباحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي للوصول إلى الهدف المذكور. وقد وصلت نتيجة الدراسة إلى عدة نتائج؛ الأولي: أن هناك بحثين مهمين في أنواع الحيل وهما: الحيل المشروعة والحيل المحرمة، مع دقة النظر إلى أثرهما في الأحكام الشرعية. الثانية: أنه يقدم مفهوم الحيل وقاعدتها وأحكامها التي تساعد على تعيين أنواع الحيل الواقعة في هذا الوقت الحاضر، ومن ثم معرفة الأحكام التي تترتب عليها والتي ناقشها الفقهاء، والأدلة من القرآن والسنة والإجماع والقياس وغيرها. وبالإضافة إلى ذلك، قدم الباحث مثالين مختلفين للحيل، أحدهما: مسألة الحيل في الأحوال الشخصية كمسألة نكاح التحليل والميراث. وثانيهما: مسألة الحيل في المعاملات المالية كمسألة بيع العينة والتورق.

ABSTRAK

***AL-HIYAL AL-SHAR'IYYAH* DAN KESANNYA DALAM HUKUM SYARAK: KAJIAN FIQH PERBANDINGAN**

Al-Hiyal ataupun *Al-Hilah* adalah perkataan arab yang bererti tipu helah. Penggunaan *Hilah* sudah semakin berleluasa dan menjadi amalan dikalangan masyarakat pada zaman ini. Ada yang melakukan *Hilah* tersebut hanya semata-mata bertujuan untuk menghalalkan sesuatu yang haram dan ada juga yang melakukannya atas tujuan kemaslahatan. Matlamat penting daripada Latihan Ilmiah ini ialah untuk memberi kefahaman kepada masyarakat amnya dan kaum muslimin khususnya mengenai *Hilah* yang dibenarkan oleh Syarak. Oleh yang demikian itu, Latihan Ilmiah ini bertujuan untuk memahami maksud dan konsep sebenar *al-Hiyal* di dalam Ilmu Usul Fiqh. Latihan Ilmiah ini akan membuat perbandingan pandangan *fuqahā'* mengenai keharusan dalam menggunakan *Hilah*. Untuk mencapai tujuan dan matlamat tersebut, Latihan Ilmiah ini akan merujuk kitab-kitab turath dan muktabar, serta membuat rujukan melalui internet. Daripada Latihan Ilmiah ini mendapati beberapa perkara yang penting, antaranya; Pertama: Terdapat dua jenis *Hiyal* iaitu *al-Hiyal al-Syar'iyah* yang boleh di definisikan sebagai *Hilah* yang dibolehkan dan *al-Hiyal al-Muharramah* iaitu *Hilah* yang diharamkan, dengan melihat kesan keduanya dalam hukum syarak. Kedua: Latihan Ilmiah ini mengemukakan garis panduan dalam mengenal pasti bentuk *Hilah* yang berlaku pada masa ini dan sekaligus mengemukakan hukum-hukumnya melau perbahasan para *fuqahā'* dengan hujjah-hujjah dan dalil-dalil daripada *Al-Quran, Sunnah, Ijma', Qiyās* dan sebagainya. Sebagai contoh, masalah *Hilah* dalam *'Ahwal al-Shakhsiyyah* seperti *nikāh al-Tahlīl* dan *al-Mīrāth*, dan dalam masaalah *al-Mu'āmalah* iaitu *Bay' al-'Inah* dan *Bay' al-Tawarruq* dengan mengemukakan pendapat-pendapat *fuqahā'* dalam masalah-masalah tersebut.

ABSTRACT

AL-ḤIYAL AL-SYAR'IIYAH AND ITS EFFECT IN ISLAMIC LAW: A COMPARATIVE STUDY OF FIQH

Al-Ḥiyal or *al-Ḥīlah* is an Arabic word which means tricks. The uses of tricks has been increasingly widespread and practiced in today's society. Some make use of *Ḥīlah* merely on the purpose of getting something impermissible in an acceptable way, and some of them make it for the purpose of public interest. The important aim from this academic exercise is to give understanding to the community, particularly to the Muslims about *Ḥīlah* which is permissible by Islamic law. Thus, the objective of this academic exercise is to understand the definition and the concept of *al-Ḥiyal* in Islamic Jurisprudence. It is a comparative study which looking at all the *fuqahā'*s views regarding the permissibility of using *Ḥīlah*. To achieve its aim and objectives, this academic exercise will use the books of *turath* and *mu'tabar* for references, as well as references from the internet. As a result, there are few important findings; firstly: there are two kind of *Ḥiyal* namely as *al-Ḥiyal al-Syar'iiyah*; the permissible *Ḥīlah*, and *al-Ḥiyal al-Muḥarramah*; the prohibited *Ḥīlah*, and looking at their effects to the Sharia. Secondly: There are guidelines to identify these types of *Ḥiyal* which happens today, and to provide the verdicts which has been thoroughly debated among the *fuqahā'* by presenting their arguments and proofs from the *Al-Quran*, the *Sunnah*, *Ijma'*, *Qiyās* etc. As examples to *Ḥīlah*, this exercise will discuss the of *Ḥīlah* in '*Ahwal al-Shakhṣiyyah* such as *nikāḥ al-Taḥlīl* dan *al-Mīrāth*, and in *al-Mu'āmalah* matters, that is, *Bay' al-'Inah* and *Bay' al-Tawarruq* by presenting views of the *fuqahā'* on those particular matters.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
هـ	حقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي	محتويات البحث
م	فهرس الآيات القرآنية
س	نظام الكتابة الحرفية للكلمات العربية
ق	الاختصارات
١	المقدمة
٧	الفصل الأول: تعريف الحيل وقاعدتها وأقسامها
٨	المبحث الأول: تعريف الحيل في اللغة والاصطلاح
٨	المطلب الأول: الحيل في اللغة
٨	المطلب الثاني: الحيل في الاصطلاح
١١	المبحث الثاني: الفرق بين الحيلة والذريعة
١٣	المبحث الثالث: قاعدة الحيل
١٦	المبحث الرابع: أقسام الحيل باعتبار موقف العلماء منها

١٨	الفصل الثاني: الحيل المشروعة.
١٩	المبحث الأول: المقصود بالحيل المشروعة
٢١	المبحث الثاني: الأدلة على صحة الحيل المشروعة
٢١	المطلب الأول: الكتاب الحكيم
٢٣	المطلب الثاني: السنة المطهرة
٢٥	المطلب الثالث: الدليل الفقهي
٢٧	المبحث الثالث: المقصود بالحيلة الشرعية الصحيحة
٣٢	الفصل الثالث: الحيل المحرمة
٣٣	المبحث الأول: المقصود بالحيل المحرمة
٣٥	المبحث الثاني: آراء الفقهاء في طرق اثبات الباعث غير المشروع قضاء
٣٦	المبحث الثالث: الأدلة على تحريم الحيل ومنعها
٣٦	المطلب الأول: القرآن الكريم
٣٩	المطلب الثاني: السنة النبوية
٤١	المطلب الثالث: الإجماع
٤٢	المطلب الرابع: الأصول العامة والقواعد الكلية
٤٤	المطلب الخامس: العقل
٤٥	الفصل الرابع: التطبيقات أو الأمثلة للحيل
٤٦	المبحث الأول: الحيل في مسائل الأحوال الشخصية
٤٦	المطلب الأول: الحيل في زواج التحليل
٥٢	المطلب الثاني: الحيل في الميراث
٥٢	الفرع الأول: الحيلة في وفاء المورث ديناً عليه لو ارثه

٥٤	الفرع الثاني: الحيلة في إخراج الزوجة من الميراث
٥٩	المبحث الثاني: الحيل في المعاملات المالية
٥٩	المطلب الأول: بيع العينة للإحتيال إلى الربا
٦٤	المطلب الثاني: بيع التورق للإحتيال إلى الربا
٦٨	الخاتمة
٧١	المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
٢٣١	﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَد ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَادْكُرُوا لِّلَّهِ عَليكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾	٣٦
٢٧٥	﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴿٢٧٥﴾﴾	٦٥، ٦١
٢٨٢	﴿يَتَأْتِيهَا اللَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَمْتُمْ بِيَدَيْنِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴿٢٨٢﴾﴾	٦٥
سورة النساء		
١١	﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴿١١﴾﴾	٥٢
١٢	﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِيلَةً أَوْ امْرَأَةً وَهُوَ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَارٍّ ﴿١٢﴾﴾	٣٧
٩٢	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا ﴿٩٢﴾﴾	٢٧
٩٣	﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴿٩٣﴾﴾	٢٧

سورة الأنعام		
٥٧	﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٥٧﴾﴾	١٠٨
سورة الأنفال		
٢٧	﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴿٢٧﴾﴾	٣٩
سورة التوبة		
٢٧	﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا دِينَ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي هُوَ عَلَىٰ الْغَيْبِ مُخْبِرٌ مِمَّا نَبَّأَتِ الْمَلَائِكَةُ وَالَّذِينَ ظَلَمُوا عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ ﴿٢٧﴾﴾	٥
٢٧	﴿سَخِرْتُمْ بِهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴿٢٧﴾﴾	٧٤
٢٧	﴿سَخِرْتُمْ بِهِ لَكُم بِإِذْنِ اللَّهِ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنَعْرِضُوا عَنْهُمْ ﴿٢٧﴾﴾	٩٥
٣٨	﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴿٣٨﴾﴾	١٠٨
سورة طه		
٢٧	﴿تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَىٰ ﴿٢٧﴾﴾	٧
سورة المؤمنون		
٢٧	﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿٢٧﴾﴾	١٩
سورة ص		
٢١	﴿وَأَخَذَ بِمِصْبَاتِ الذُّبَابِ وَاصْتَبَقْتُمْ بِهِ ﴿٢١﴾﴾	٤٤

نظام الكتابة الحرفية للكلمات العربية

جدول الترجمة الحرفية / Transliteration Table :

Arabic / الحروف العربية	Roman / الكتابة بالحروف الرومانية	Example / الأمثلة	Transliteration / الكتابة الحرفية
ء	'	فقهاء	fuqahā'
ب	B	البخاري	al-Bukhārī
ت	T	الترمذي	al-Tirmidhī
ث	Th	الحارث	al-Hārith
ج	J	الجرجاني	al-Jurjānī
ح	H	حيان	Hībbān
خ	Kh	خلدون	Khaldūn
د	D	الدارقطني	al-Dāruqutnī
ذ	Dh	الذهبي	al-Dhahabī
ر	R	الرافعي	al-Rāfi'ī
ز	Z	الزبير	al-Zubayr
س	S	السرخسي	al-Sarakhsī
ش	Sh	الشافعي	al-Shāfi'ī
ص	Ṣ	الصابون	al-Ṣābūnī
ض	Ḍ	ضابط	Ḍābit
ط	Ṭ	الطبري	al-Ṭabarī
ظ	Z	ظاهر	Zāhir
ع	'	العبادي	al-'Abbādī
غ	Gh	الغزالي	al-Ghazālī
ف	F	الفارسي	al-Fārisī
ق	Q	القاسم	al-Qāsim
ك	K	الكرخي	al-Karkhī

ل	L	لقمان	Luqmān
م	M	مالك	Mālik
ن	N	ناصر	Nāsir
هـ / ه	H	هارون / أسامة	Hārūn / Usāmah
و	W	الوليد	al-Walīd
ي	Y	يحيى	Yahyā

Short vowel / الحركات القصيرة :

Arabic	Roman	Example	Transliteration
ـَ	A	كتب	Kutiba
ـِ	I	علم	‘alīma
ـُ	U	غلب	Ghuliba

Long Vowel / الحركات الطويلة (المدّ) :

Arabic	Latin	Example	Transliteration
ـِ / ـَ	Ā	كبرى / باب	bāb / kubrā
ـِي	Ī	وكيل	Wakīl
ـُ	Ū	علوم	‘ulūm

Diphthong / الإدغام :

Arabic	Latin	Example	Transliteration
ـَوْ	Aw	قَوْل	Qawl
ـَي	Ay	لَيْل	Layl
ـِي	Iyy	شافعية	Shafi‘iyyah
ـَوْ	Uww	قُوَّة	Quwwah

Exemptions:

- a. Arabic letter (ء) found at the beginning of a word is transliterated to the letter (a) and not to ('). Example: transliterated to: akbar (not 'kbar).
- b. Arabic letter (ة) found in a word without (ال) which is coupled with another word that contains (ال) at the beginning of it is transliterated to the letter (t) and not (h). Example: مكتبة الإمام transliterated to: Maktabat al-Imām (not Maktabah al-Imām).
- c. If the Arabic letter (ة) found in a word with (ال) in a single word or in the last word in a sentence, it is transliterated to the letter (h) not (t). Example:
 - المكتبة الأهلية transliterated to: al-Maktabah al-Ahliyyah (not al-Maktabat al-Ahliyyah)
 - قلعة transliterated to: qal'ah (not qal'at).
 - دار وهبة transliterated to: Dār Wahbah (not Dār Wahbat)
- d. Arabic word which refers to a country or a place is exempted from transliteration. Example: (بروناي) transliterated to Brunei (not Barūnay).

استثناءات:

أ - الهمزة (ء) التي تكون في أول الكلمات عند كتابتها حرفيا تكون (a) وليس (')، مثال: أكبر: تكتب حرفيا: akbar (وليس 'kbar).

ب - الحرف العربي (ة) الموجود في كلمة عربية دون (ال) مضافة إلى كلمة أخرى بها (ال) عند كتابتها حرفيا تتحول إلى (t) وليس إلى (h). مثال: مكتبة الإمام، تكتب حرفيا هكذا: Maktabat al-Imām (وليس Maktabah al-Imām).

ج - إذا وجد الحرف العربي (ة) في كلمة مفردة (غير مضافة) أو في آخر كلمة في الجملة، فإنه عند كتابته حرفيا يكون (h) وليس (t). مثال:

- المكتبة الأهلية، تكتب حرفياً: *al-Maktabah al-Ahliyyah*، وليس (*al-Maktabat al-Ahliyyah*).

- قلعة تكتب حرفياً: *qal'ah* (وليس *qal'at*).

- دار وهبة تكتب حرفياً: *Dār Wahbah* (وليس *Dār Wahbat*).

د - الكلمة العربية التي تدل على اسم بلد أو مكان تعفى من الكتابة الحرفية. مثال: (بروناي) تكتب *Brunei* (وليس *Barūnay*).

الاختصارات

الجزء	ج
دون تاريخ النشر	د.ت.
دون مكان النشر	د.م.
دون الناشر	د.ن.
الصفحة	ص
الميلادي	م
الهجري	هـ
إلى آخر	الخ...

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، خاتم الأنبياء والرسل، وآله وأصحابه أجمعين، سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم. اللهم هداية للصواب. أما بعد،

أهمية البحث

الحيل هي إحدى المشكلة المنتشرة في هذا الوقت المعاصر رغم أنها ليست من المسائل الجديدة وإنما هي من المسائل القديمة التي بحثها العلماء في القدم، منهم الإمام أبو إسحاق إبراهيم اللخمي الغرناطي الشاطبي في كتابه الموافقات في أصول الأحكام، والإمام شمس الدين أبو عبد الله بن أبي بكر ابن قيم الجوزية في كتابه إعلام الموقعين عن رب العالمين وغيرهم رحمهم الله جميعا الذين قد ناقشوها لتحقيق المصالح. فالعلماء اختلفوا في هذه المسألة، هل الحيل مشروعة أو محرمة؟ ولذلك يختار الباحث "الحيل الشرعية وأثرها في الأحكام الشرعية: دراسة فقهية مقارنة" لموضوع بحثه العلمي التخرجي.

أسباب اختيار الموضوع

- يختار الباحث هذا الموضوع لكثرة وقوع الحيل في الأفعال والأعمال لدى الناس عامة والمسلمين خاصة في هذا الوقت المعاصر. فلذلك أن هذا الموضوع مهم بالنسبة لطلاب العلم، وللمجتهدين، وللمؤلفة قلوبهم لمصالح الأمة والمسلمين خاصة.
- إن أكثر المستشرقين يحاولون أن يحرفوا الأحكام الشرعية ويضلوا المسلمين عن الطرق المستقيم، ومن ثم البعد عن الدين الإسلامي وعن الأحكام الشرعية الصحيحة، التي يرى الناس أنها صحيحة في الظاهر ولكنها في الحقيقة محرمة في الشرع.
- إن أكثر المعاملات الباطلة لدى الناس تجري نحو إحلال الحرام وتحريم الحلال عن طريق الحيل.
- إن أكثر الناس لا يفهمون مبدأ الحيل بفهم صحيح ولا يعلمون عنها كثيرا خصوصًا في علم الأحكام التي تترتب عليها.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

المراجع باللغة العربية:

الألباني، محمد ناصر الدين. (١٤٠٥/١٩٨٥م). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. زهير الشاويش. ط٢. بيروت: المكتب الإسلامي.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٧-١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). صحيح البخاري. د.ط. بيروت-لبنان: دار الفكر.

ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري. (١٤٠٣هـ). إبطال الحيل. زهير الشاويش. ط٢. بيروت: المكتب الإسلامي.

بوشيس، صالح بن إسماعيل. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). الحيل الفقهية ضوابطها وتطبيقاتها على الأحوال الشخصية. ط١. الرياض: مكتبة الرشد.

البوطي، محمد سعيد رمضان. (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م). ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة.

البيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي. (١٤٢٥-١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). السنن الكبرى. د.ط. بيروت: دار الفكر.

التركي، سليمان بن تركي. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). بيع التنقيط وأحكامه. ط١. الرياض: دار اشبيليا.

الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). سنن الترمذي. د.ط. القاهرة: دار الحديث.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م). الفتاوى الكبرى لابن تيمية. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

الخصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). أحكام القرآن. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

جمعة محمد محمد براج. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية. د.ط. عمان: دار يافا العلمية.

ابن حجر العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي. (١٤٢٧-١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ط١. بيروت: دار الفكر.

ابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. (د.ت). المحلى. د.ط. بيروت: دار الفكر.

حنبلي، أحمد بن محمد. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). المسند. ط١. القاهرة: دار الحديث.

_____ . (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). المسند للإمام أحمد بن حنبل. ط١. القاهرة: دار الحديث.

الخصاف، أحمد بن عمرو او عمر أبي بكر. (١٣١٤هـ). كتاب الخصاف في الحيل. د.ط. القاهرة: د.ن.

دراذكة، ياسين أحمد إبراهيم. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). الميراث في الشريعة الإسلامية. ط٥. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الدريني، محمد فتحي. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

_____ . (١٤١٤هـ/١٩٩٤م). بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.

رابح صرصوم. بيع العينة والتورق دراسة فقهية مقارنة. جامعة الجزائر كلية العلوم الإسلامية قسم الشريعة. ١٤٢٧-١٤٢٨هـ/٢٠٠٦-٢٠٠٧م.

ابن رجب، أبي الفرج عبد الرحمن. (د.ت). القواعد في الفقه الإسلامي. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). بداية المجتهد ونهاية المقصد، الشيخ علي محمد معوض/ الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

الرشيدي، أحمد فهد. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م). عمليات التورق وتطبيقاتها الاقتصادية في المصارف الإسلامية. ط١. الأردن: دار النفائس.

الزحيلي، وهبة الزحيلي. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر.

_____ . (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). أصول الفقه الإسلامي. دمشق: دار الفكر.

السجستاني، أبي داود سليمان بن الأشعث. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). سنن أبي داود. ط٣. بيروت: دار الفكر.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (١٤١٤هـ/١٩٩٣م). المبسوط. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي. (د.ت). الموافقات في أصول الأحكام. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

الشافعي، محمد بن إدريس. (د.ت). الأم. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

الشوكاني، محمد بن علي. (١٤٢٧هـ). نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار. كتاب الحدود. ط١. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

_____ . (١٤٠٣هـ/١٩٨٢م). السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهر. ط٢. القاهرة: دار الكتاب المصري.

الشيبياني، محمد بن الحسن، (د.ت). المخارج في الحيل. د.ط. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.

الصنعاني، أبي بكر عبد الرزاق بن همام. (١٣٩٢هـ/١٩٧٢م). المصنف. ط١. بيروت: المكتب الإسلامي.

الطبري، أبي جعفر بن جرير. (١٤٢١هـ/٢٠٠١م). جامع البيان عن تأويل ظي القرآن. ط١. بيروت: دار الفكر.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م). رد المختار على الدر المختار حاشية ابن عابدين. د.ط. الرياض: دار عالم الكتب.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). مقاصد الشريعة الإسلامية. ط٤. القاهرة: دارالسلام.

الفيروزآبادي، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيرازي.
(٢٠٠٧/هـ١٤٢٨م) القاموس المحيط. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد. (٢٠٠٧/هـ١٤٢٨م). المغني. ط٦. العربية السعودية:
دار عالم الكتب.

القراقي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي. (٢٠٠٧/هـ١٤٢٨م).
كتاب الفروق. ط٢. القاهرة: دار السلام.

قطب مصطفى سانو، (٢٠٠٦/هـ١٤٢٧م). معجم مصطلحات أصول الفقه. ط٣. بيروت: دار
الفكر.

قلعة جي روس. (١٩٩٩/هـ١٤٢٠م). المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة. ط١.
الأردن: دار النفائس.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (١٩٩٩/هـ١٤٢٠م). إعلام
الموقعين عن رب العالمين. د.ط. بيروت: دار الفكر.

ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي. (٢٠٠٤/هـ١٤٢٥م). تفسير القرآن
العظيم، تحقيق مصطفى السيد محمد/ محمد السيد رشاد/ محمد فضل العجموي/ علي أحمد عبد
الباقي. ط١. المملكة العربية السعودية: دار عالم الكتب.

_____ . (١٩٨١/هـ١٤٠٢م). مختصر تفسير ابن كثير. ط٧. بيروت: دار القرآن الكريم.

ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد. (٢٠٠٤م). سنن ابن ماجه. د.ط. لبنان: بيت الأفكار الدولية.

المالكي، مالك بن أنس. (١٩٩٧/هـ١٤١٧م). الموطأ. ط٢. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. (٢٠٠٣/هـ١٤٢٤م). الحاوي الكبير. د.ط. بيروت:
دار الفكر.

مجمع اللغة العربية. (٢٠١٠/هـ١٤٣١م). المعجم الوسيط. ط٥. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.

محمد بن إبراهيم. (٢٠٠٩/هـ١٤٣٠م). الحيل الفقهية في المعاملات المالية. ط١، القاهرة:
دارالسلام.

محمد عبد الرحمن عبد المنعم. (د.ت). معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. د.ط. القاهرة: دار
الفضيلة.

محمد عثمان شبير. التورق الفقهي وتطبيقاته المصرفية المعاصرة في الفقه الإسلامي. منظمة المؤتمر
الإسلامي مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية
المتحدة.

محمد طه أبو العلا خليفة. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). أحكام الموارث. ط٣. القاهرة: دار السلام.

مركز الدراسات الفقهية والإقتصادية بالقاهرة. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م). موسوعة فتاوى الإمام ابن تيمية
في المعاملات وأحكام المال. ط١. القاهرة: دار السلام.

المنزي، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). مختصر كتاب الأم للشافعي. ط١.
بيروت: دار المعرفة.

المطيعي، محمد نجيب. (د.ت). كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي. د.ط. المملكة السعودية
العربية: مكتبة الإرشاد.

المقدسي، شمس الدين محمد بن مفلح. (٢٠٠٤م). الفروع. د.ط. الأردن: بيت الأفكار الدولية.

الملاح، حسين محمد. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). الفتوى نشأتها وتطورها-أصولها وتطبيقاتها. ط١.
بيروت: المكتبة العصرية.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي. (١٤١٢هـ/١٩٩٢م). لسان العرب.
ط٢. بيروت: دار الإحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي.

_____ . (١٤١٤هـ/١٩٩٤م). لسان العرب. ط٣، بيروت: دار صادر.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. ط٢. بيروت:
المكتب الإسلامي.

النيسابوري، أبي الحسين مسلم بن الحجاج. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م). صحيح مسلم. د.ط. بيروت: دار
الفكر.

المراجع باللغة الملايوية:

شمسية محمد. "الحيل من مظهر إسلامي". *JURNAL FIQH*. ماليزيا: جامعة ملايا. (Issue No.1):

يناير ٢٠٠٤.

مراجع شبكة الإنترنت:

البعلي، عبد الحميد محمود. "التورق الممنوع والجائز شرعا". ٢٢ ديسمبر ٢٠٠٧. www.islamfin.go-

<http://www.islamfin.go-forum.net/montada-f4/topic-t1124.htm> .forum.net

نزیه کمال حماد. ٤ إبریل ٢٠١٢. "التورق حکمه وتطبیقاتها المعاصر". ٢٠٠٨م.

www.islamfeqh.com

<http://www.islamfeqh.com/Nawazel/NawazelItem.aspx?NawazelItemID=852>